

سنن أبي داود

4451 - حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبع الحراني قال حدثني محمد يعني ابن سلمة عن محمد بن إسحاق عن الزهري قال سمعت رجلا من مزينة يحدث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال

الرجم كان وقد المدينة A ا رسول قدم حين أحصنا وقد اليهود من وامرأة رجل زنى Y مكتوبا عليهم في التوراة فتركوه وأخذوا بالتجيه يضرب مائة بحبل مطلي بقار ويحمل على حمار وجهه مما يلي دبر الحمار فاجتمع أحبار من أحبارهم فبعثوا قوما آخرين إلى رسول A ا فقالوا سلوه عن حد الزاني وساق الحديث فقال فيه قال ولم يكونوا من أهل دينه فيحكم بينهم فخير في ذلك قال { فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم } . K ضعيف